

## منار السبيل

فصل .

فالنية هنا قصد رفع الحدث أو قصد ما تجب له الطهارة كصلاة وطواف ومس مصحف أو قصد ما تسن له كقراءة وذكر وأذان ونوم ورفع شك و غضب وكلام محرم وجلوس بمسجد وتدريس علم وأكل فمتى نوى شيئاً من ذلك ارتفع حدثه ولا يضر سبق لسانه بغير ما نوى لأن محل النية القلب .  
ولا شكه فى النية أو فى فرض بعد فراغ كل عبادة وإن شك فيها فى الأثناء استأنف ليأتى بالعبادة بيقين ما لم يكثر الشك فيصير كالوسواس فيطرده